

فقيه عمر

للأستاذ محمود شلتوت

[عمر بن الخطاب هو أول من كتب التاريخ بالمعجزة ، فأحيا بذلك مجددا ، وخلد على الزمان ذكرها ، غنق على الذين يحفظون بهذا السيد أن يذكروا عمر !

للرسالة المحمدية

جانبان : جانب التلقي
عن الله رب العالمين ،
وهو خاص بمحمد
صلى الله عليه وسلم
لا يشاركه فيه أحد
من أمته ، وجانب
الفهم والبيان ، والدعوة
والإرشاد ، والعمل
على توسيع نطاق



الإسلام ومد رواقه ، وتنظيم الشؤون بأحكامها ، وإلى هذا الجانب ترجع عزة الإسلام وبقاؤه على الدهر فتيا لا تزعره العواصف ولا تنال منه الأحداث . ويشارك الرسول من أمته في هذا الجانب من آتاه الله العلم والحكمة ، وقذف في قلبه النور والهداية ، وكشف له عن سر تشريعه ، وبصره بمواقع الأمر والنهي ، والتحليل والتحريم ، ووهبه غيرة تحمله على الجهاد في ذلك كله ، وعلى الصدق والإخلاص في هذا الجهاد . وإذا كانت عزة الإسلام ترجع إلى الجانب الثاني ، وإلى قيمة ما يتصل به من جهود موقفة مخلصه صادرة عن الإيمان واليقين ، فإن من يقرأ سيرة عمر ، ويقف على جهاد عمر ، ويعرف مواقفه الحميدة أثناء خلافته وقبلها ، وأفكاره السديدة في حياة الرسول وبمدها ، يدرك بوضوح : لماذا كان عمر على رأس الدين أعز الله بهم شريعة الإسلام ، وركز أصوله ،

وأرسي قواعده ، كما كان على رأس الذين أعلى بهم كلمته ، وأعز سلطانه ، ووسع ملكه ، ويدرك سر هذه الدعوة النبوية التي توجه بها محمد صلى الله عليه وسلم إلى ربه حين أنكره الناس ، وتألّبوا عليه ، وتحالفوا على الكيد له ورسائله : « اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك » وقد ضمن الله لنبية إعزاز دينه ، ونصرة شريعته ، فأجاب دعوته وهدى أحب الرجلين إليه ، فكان إسلام عمر تنفيذاً للإرادة الإلهية ، وتحقيقاً للدعوة النبوية ، وكان إعزازاً لدين الله برجل العزة والسلطان ، ونصراً لشريعة الله برجل الفهم والبيان !

لعمري رضي الله عنه نواح كثيرة : فهو رجل حرب وجلاذ ، ورجل حكم وسلطان ، ورجل تق وإيمان ، ورجل عدل ونصقة ، ورجل إشراق ونور ، ورجل فقه وقانون ، ولسنا بمستطيعين في مثل هذا المقال أن نلم بشواهد تلك النواحي من عظمة عمر ، فحسبنا أن نلم ببعض تلك الشواهد في ناحيته الفقهية التي هي أبرز نواحيه ، وأخص ميزاته ، فقد كان عمر في هذه الناحية نسيج وحده : شهد له بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعرفها فيه أصحابه رضي الله عنهم :

قال صلى الله عليه وسلم : « إن الله جميل الحق على لسان عمر وقلبه » وقال : « بينا أنا نائم أتيت بقدح من لبن حتى إنى لأرى الري يخرج من أظفاري ، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب » قيل : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم !

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : « إن عمر كان أعلمنا بكتاب الله ، وأفقهنا في دين الله » « ولو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ، ووضع علم أحياء الأرض في كفة لرجح علم عمر بعلمهم . ولقد كانوا يرون أنه ذهب بتسعة أعشار العلم ! » وقد سئلت عنه عائشة فقالت : « كان والله أحوذياً نسيج وحده »

لم يكن فقه عمر من هذا النوع الذي أودعه الناس بطون الكتب . لم يكن من هذا النوع الذي تجلت فيه روح العصبية الحادة ، ولوته الاتجاهاات الطائفية ، والنزعات المذهبية ، لم يكن

ولسكنى أرى أن تمسكتنا منهم فنضرب أعناقهم ، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللين ، ويشدد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة » ثم ضرب إبراهيم وعيسى مثلاً لأبي بكر ، وضرب نوحاً وموسى مثلاً لعمر ، وأخذ برأى أبي بكر فحكيكم بالفداء ، فأزل الله قوله : « ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم ، لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم »

قررت الآية رأى عمر ، ونمت عليهم فكرة الفداء مبنية أن سنة الأنبياء الداعين إلى الله ، المنشئين للأمة ، ألا يأخذوا الأسرى طلباً للفداء إلا بعد أن يكونوا قد أئمنوا في الأرض ، وظهرت لهم القوة والظلمة على أعدائهم ، وتمكنوا من إبادة جرائم الشر والمدوان التي من شأنها أن تقف دون نجاح الدعوة وتكوين الدولة . ولا ريب أن هذا هو الفقه الذي يرى إليه عمر بقوله « إن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها » وإنه خير للدعاة قبل أن يتمكنوا من خصومهم أن تجرد نفوسهم من كل عرض مادي ، وأن يملأ قلوبهم بالروح المنوية التي يحملهم على بذل النفس والتضحية بها في سبيل الله ابتغاء لما عنده وإيثاقاً لعقبى الدار

ولذلك نهى عن الفداء أولاً ، ثم شرع أخيراً بعد أن استقرت دولة المسلمين ، وقويت شوكتهم

وأما رأيه في الحجاب فإنه يؤخذ من كثير من الروايات أن عمر كان شديد التطلع إلى أن يحتجب نساء النبي صلى الله عليه وسلم تمييزاً لمن عن سائر النساء ، وحفظاً لجلال الرسالة وتوقيراً للهدوء النفسى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وإبعاداً لأسباب الأذى عنه ، فكان يقول : « لو كنت أطاع فيمكن لما رأيتكن عين » ويقول « يا رسول الله : لو اتخذت حججاً ، فإن نساءك لسن كسائر النساء »

فقرئ القرآن في ذلك تقريراً لما أشار به عمر ، وتأيداً لفقهاء الذين بنى عليه « يا نساء النبي لستن كأحد من النساء » « وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى »

من هذا النوع الذى جاني الحياة الواقعية في كثير من صورته ومسائله ، ولا من النوع الغامض الذى التوت مسالكه ، وتمتدت أساليبه ، فصار بعيد المنال على من يريد أو يلتصق الانتفاع به من غير أهله . لم يكن من هذه الأنواع التي زعم الناس أنها فقه ، بل التي اغتصبوا لها كلمة الفقه لتدل عليها ، وإنما كان فقهاً ناصحاً واضحاً صافياً تستريح إليه النفوس ، وتطمئن إليه القلوب ، وتقضى به روح هذه الشريعة السمحة .

إن الفقه هو الفهم والفتنة والإدراك لما يريد الله تحقيقاً لمصالح عباده ، وتنظيماً لشئونهم ، وتيسيراً عليهم ، وإسعاداً لهم برغد العيش وطيبات الحياة

هذا هو الفقه ، وهذا هو فقه عمر .

كان أساس الفقه عنده هو المصلحة ، يقدرها قلب امتلاً بالإيمان والإخلاص ، ويزنها عقل راجح منصف لا يميل به الهوى ، ولا يفسده الغرض ؛ ذلك بأنه رأى الكتاب الكريم يطل الأحكام بالمصالح ، ويربط بينهما وجوداً وعدمًا ، وبقاء وانتهاء ، وأدرك ذلك في جميع تصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم وقد ظهرت آثار هذا الفقه من عمر في صنفين من الحوادث :

أحدهما : الحوادث التي كانت تنزل بالناس وليس فيها وحى يتبع ، فيقول الناس فيها ويقول عمر ، فينزل القرآن على نحو ما قال ، فكأنما ألهم به إلهامًا ، ولذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم : « لقد كان فيمن قبلكم من الأمم ناس محدثون ، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر »

وقد ذكر العلماء الوقائع التي وافق فيها الوحي رأى عمر ، وأوصلها بمضمونهم إلى نيف وعشرين ، نذكر منها على سبيل المثال والتطبيق رأيه في أسرى بدر ، ورأيه في الحجاب ، ورأيه في الصلاة على من مات من المنافقين .

فأما رأيه في أسرى بدر فإنه لما تم النصر للمسلمين في هذه الغزوة ، ووقع كثير من المشركين أسرى في أيديهم ، عرض النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم على أصحابه ، فقال أبو بكر : يا رسول الله هم بنو العم والمثيرة ، أرى أن تأخذ منهم قدية فتكون لنا قوة على الكفار وعسى الله أن يهديهم للإسلام . وقل عمر : لا والله يا رسول الله . ما أرى الذي رأى أبو بكر ،

من المصلح « قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما » « إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم المداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة » إلى غير ذلك من الآيات

أما بعد : فإذا كان هذا المبدأ قد عمل به عمر ، ونزل به الكتاب ، وأيده الرسول ورضى به الأصحاب ، نجد بالعلماء أن يجعلوه مبدأهم ، وأن يبنوا عليه فقههم ، فذلك أجدى عليهم وأدعى إلى أن يتقبله الناس عنهم ، وأقوى أن يدفعوا به في صدور أعداء الفقه الإسلامي ، وأجمع لكلمة المسلمين ، وأنقى لهذا الفرق المذهبي الذي جعلنا شيماً وأحزاباً ونزع هويتنا من صدور أعدائنا . أسأل الله الكريم أن يهدينا إلى الصواب ، ويصيرنا بالرشاد ، ويجمع على الحق كلتنا إنه سميع مجيب .

محمد شذوت

« إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق » « وإذا سألتهم عن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب » وأما الصلاة على من مات منافقاً ، فقد روى كثير من المحدثين عن ابن عباس قال : سمعت عمر يقول : « لما توفي عبد الله بن أبي دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه ، فلما أراد الصلاة قلت : أتصلي على عدو الله عبد الله بن أبي القائل كذا وكذا ، والقائل كذا وكذا ، ورسول الله يتسم ، حتى إذا كثرت قال : يا عمر أخر عني إني قد خيرت ، ثم صلى عليه ومشي حتى قام على قبره ، قال عمر فمجببت لي ولجراتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله أعلم ، فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزل « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون » ، فقد وجهت الآية منع الصلاة على المناقين والقيام على قبورهم مثل ما وجه به عمر رأيه : قالت « إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون » وقال عمر « أتصلي على عدو الله القائل كذا وكذا ؟ »

والصنف الثاني من الحوادث التي تجلي فيها فقه عمر ، هو الحوادث التي عرف فيها حكم ، واتخذت صورة عملية بين المسلمين ، وقد كان عمر يفلب في هذا الجانب أيضاً روح الشريعة وعدالتها وتقديرها للمصالح على الصور التي عرفها الناس من قبل ، وكما حفظ له العلماء موافقته حفظوا له كثيراً من هذه المسائل التي كان له فيها رأي غير ما كان معروفاً ، واتخذ رأيه صورة عملية أقرها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثقة منهم بفقهه وعدالته ، وأنه لم يجد قيد شجرة عن الحق

وحسبنا اليوم لضيق المجال أن نشير إلى رأيه في المؤلفات قلوبهم ، وفي صلاة التراويح ، وفي الطلاق الثلاث بكلمة واحدة ، وفي توزيع العطاء ، وفي الأراضي التي فتحها المسلمون عنوة ، وفي مئة الحج ومئة النكاح ، وفي حد شارب الخمر ، وفي السرقة عام الجماعة ، وفي قتل الجماعة بالواحد ، ونحو ذلك من المسائل التي تدل على أن عمر كان فقيهاً بروحه وطبعه ، وعلى أن فقهه كان مبنياً على إدراك المصالح التي انبثت عليها التشريع ، وأرشد إليها القرآن الكريم ، حيث يقول « والله يتم المفسد

إعلان

يعلم مجلس إدارة ملجأى اليتيمى واليتيمات بدمياط عن إعادة إشهار مناقصة توريد الأصناف اللازمة للملجأين من خامات وأدوات مدرسية وأدوية وملابس وخلافاتها عن عام ١٩٤٤-١٩٤٥ وتطلب الشروط على ورقة دمغة نشة ثلاثين ملياً نظير مبلغ ١٥٠ ملياً وقد تجدد ظهر يوم ١٥-٢-١٩٤٤ موعداً فتفتح مظاريف العطاءات وترسل المظاريف برسم حضرة صاحب العزة محافظ دمياط ورئيس مجلس إدارة ملجأى اليتيمى واليتيمات مصحوبة بتأمين يوازي ٢٪ من قيمة العطاء ١٧٢٧